

مكارم الأخلاق عند أهل السنة والجماعة للشيخ أحمد بن عمر

الحازمي 1

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد - 00:00:01

وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد ما زال حديث مع شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وهو يبين معتقده او اصول اهل السنة وخصائص اهل السنة والجماعة فيما يتعلق بالأخلاق - 00:00:25

المؤمنين ووقفنا عند قوله ويعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا ويعتقدون اي اهل السنة والجماعة معنى قوله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا - 00:00:41

هنا بالاعتقاد ثم الاعتقاد متعلقه المعنى مدلول اللفظ اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا للفظ فليس مقصودا لذاته انما المقصود من الكتاب والسنة على جهة العموم الاصل فيهما المعاني المتعلقة بالاعمال الاصل العمل - 00:01:05

ما جعل العلم الا من اجل ان يوصل الى الغاية وهي العمل به بالعلم وليس القرآن مقصودا بذاته من حيث الحفظ فان كان حفظه مطلوبا شرعا لكن المعاني والعمل بما دل عليه هو المقصود الاولي - 00:01:34

هذا الحديث اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا. رواه احمد والترمذى قال حسن صحيح من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وتمامه وخياراتكم لنسائه. واختصر ابو داود على قوله اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا - 00:01:52

ولم يأتي بقوله وخياراتكم لنسائه. بمعنى ان ذلك كذلك من خصائص اهل السنة او الجماعة. عندما اراد رحمة الله تعالى ان كان من خصائص اهل السنة والجماعة العمل بكل حديث. ليس بهذا الاصدار المذكورة وانما على ما يتعلق بي بالأخلاق - 00:02:12

والسلوك لان من المفارق بين اهل السنة والجماعة مع اهل التصوف كذلك فلاسفة. ومن نحوهم فيما يتعلق بتهذيب النفوس. وتزكيتها سلكوا طرقا ومسالك تختلف عن مسالك السلف التعامل مع هذه الامور. ولذلك اعني بما يدل على جهة - 00:02:32

العموم الاحاديث الدالة على على العموم. قال الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى الفتح فقد اخرج ابو يعلى من حديث انس رفعه اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا. وللترمذى حسنة والحاكم وصححه من حديث - 00:02:58

لابي هريرة رفعه ان من اكمل المؤمنين. وجاء بلفظ من دالة على دلت على على التعبير ان من اكمل المؤمنين والحديث السابق اكمل المؤمنين. اذا لا اكمل منه ان من اكمل المؤمنين اذا ثم من هو اكمل منهم وهو كذلك. فمن هذه - 00:03:18

تفيد التبعيض ان من اكمل المؤمنين احسنهم خلقا. ولا حمد بسند رجال ثقات من حديث جابر ابن سمرة نحو بلفظ احسن الناس اسلاما. احسن الناس اسلاما للتترمذى من حديث جابر رفعه. ان من احب - 00:03:43

اليه واقربكم مني مجلسا يوم القيمة احسنكم اخلاقا وآخرجه البخاري في الادب المفرد من عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال والحمد الطبراني وصححه من ولا حمد والطبراني وصححه ابن حبان من حديث ابي ثعلبة نحوه. وقال احسنكم اخلاقا وسياقه اتم. وللبخاري في - 00:04:03

المفرد وابن حبان والحاكم الطبراني من حديث اسامة بن شريك. قالوا يا رسول الله من احب عباد الله الى الله قال احسنهم خلقا. وفي رواية عنه ما خير ما اعطي الانسان. قال خلق حسن - 00:04:32

هذا كلام حافظ ابن حجر رحمة الله تعالى. وقوله صلى الله عليه وسلم أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً أكمل هذا مبتدأ وقوله أحسنهم هذا خبر خلقاً منصوب على التمييز منصوب على التمييز. أحسنهم - 00:04:52

خلقها وخلقها بضم اللام ويسكن خلقاً خلقاً. لأن كمال الائمه يوجب حسن الخلق. ولذلك كم مرة كلام ابن القيم رحمة الله تعالى حسن الخلق هو الدين. والدين هو حسن الخلق. فمن زاد عليك في حسن الخلق قد زاد عليك في الدين - 00:05:19

إذا تم ترابط بين النوعين فمن ازداد في أخلاقه حسناً فقد ازداد من الدين. وإذا ازداد من الدين فقد ازداد إيمانهم. ولذلك هذا الحديث يدل على أن الائمه يزيد وينقص ويidel على أن على أن الأعمال اعمال الجوارح داخلة في مسمى الائمه لأن جعل أهله - 00:05:45 المتفاضلين التفاضل عندما يكون بسبب الأفعال. حينئذ دل ذلك على أنها داخلة في مسمى الائمه. إذا أكمل إيماناً لأن كمال الائمه يوجب حسن الخلق والاحسان إلى كافة الإنسان لأن هذا الدين مبني على حسن الخلق والسعادة. ولا يصلح إلا بهما وكمال إيمان العبد ونقصه بقدر ذلك وبحسبه - 00:06:11

وفيه أن الائمه يزيد وينقص فهذا الحديث بغيره فيه الحث على حسن الخلق وأنه من صفات المؤمنين وحسن الخلق هو يا زوج الفضائل واجتناب الرذائل. قال النووي رحمة الله تعالى حسن الخلق كلمة جامعة للاحسان - 00:06:40

الناس وكف الأذى عنهم. كلمة جامعة إذا هي كالفالح. وكالبر من أجمع كلمات العرب فالآن كذلك ما يتعلق بالبر وكذلك ما يتعلق بالخلق كلمة جامعة للاحسان إلى الناس في الأذى عنهم حينئذ الاحسان إلى الناس - 00:07:00

قد يكون بالعمل وقد يكون بي بالترك. فترك الأذى داخل في الاحسان إلى الناس. ليس هو مقصود به فعله فحسب الأيجاب والخلق بالضم صورة الإنسان الباطنة. وبالفتح صورته الظاهرة خلق والخلق - 00:07:25

كلاهما سورتان للإنسان. الخلق صورة الإنسان الظاهرة والخلق صورته الباطنة. ولا يلزم من ذلك إلا يكون لها أثر فيه في الظاهر. إلا يكون لها أثر في الظاهر. بناء على الأصل المطرد عند أهل السنة والجماعة - 00:07:45

وهو تلازم الباطن والظاهر. فمن صلح بباطنه لزم من ذلك صلاحه ظاهره. وأما من ظاهره ولا يلزم أن يصلح بباطنه بدليل وجود أهل النفاق أهل النفاق في ظاهرهم مسلمون. وهم صالحون في الظاهر لأنهم اتوا بماذا؟ بشهادتين - 00:08:05

قد يصلون كما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد يتظاهرون بالصوم وقد يحجون وقد تجاهدون ولكن بوطنهم فاسدة. حينئذ دل ذلك واخذ أهل السنة والجماعة من ذلك أن صلاح الباطن - 00:08:34

يلزم منه الصلاح الظاهر. وليس العكس صلاح الظاهر يلزم منه صلاح الباطن. دل على ذلك من مر معنا وهو قول صلى الله عليه وسلم إلا وإن في الجسد مضفة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد - 00:08:54

كله والحديث يدل على أن الأصل هو هو الباطن. وإن الظاهر فرع عنه. ولذلك جعل الباطن فعل شرط يجعل الظاهر جواب شرط الاوامر في الجسد مضفة عن بها القلب. إذا صلحت صلحت صلحت يجوز به الوجهان - 00:09:14

إذا صلحت صلحت صلح الجسد كله إذا صلح صلح الجسد هذا جواب الشرط. حينئذ جواب الشرط يكون ماذا يكون مرتبًا على فعل الشرط ومعلوم من قاعدة العرب أن فعل الشرط إيجاده في الأصل يكون قبل وقوع - 00:09:36

جواب الشرط. إن جاءني زيد أكرمه. أكرمه متى يقع الجواب؟ إن حصل فعل الشرط. إذا هنا إذا صلح الباطل صلح الظاهر. إذا جاء الترتيب على هذا الأصل وهو صلاح الباطن أصل وصل وصلاح الظاهر فرع. والقول بكون - 00:09:56

الظاهر فرعًا عن صلاح الباطن لا يلزم كفر الشجر الذي إذا قطع بقي صلح الباطل المرجية وإنما المراد به ماذا؟ إن هذا أصل وهذا لا يوجد إلا به هذا المقصود به. وليس المراد أنه يقاس بظهور - 00:10:16

التي إذا سقطت بقي الأصل قل لا ليس هذا المراد. وما جاء في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى في مواضع متعددة بأن الباطن أصل والظاهر فرع عن هذا يعني أن هذا متقدم على على الآخرة. وجود الباطن سابق. ثم يتربّ عليه وجود الظاهر. بمعنى أنه إذا وجد الباطن - 00:10:36

لزم منه وجود الظاهر ولذلك ذكر كما مر معنا في باب الائمه أن المرجئة لا تنازع في كون الظاهر ثمرة متربطة على على الباطل. هذا لا

نزاع فيه. مرحلة الذين يخرجون العمل عن مسمى الائيمان لا ينazuون في كون الظاهر هو - 00:10:56
ثمرة من ثمار الباطل. بمعنى اذا وجدت المحبة والخوف والرجاء يعمل. لكن الخلاف بين اهل السنة والجماعة مع المرجئة هل هو لازم له ام لا؟ اذا قيل ثمرة بمعنى انه مسبب. ولا شك ان السبب الذي هو الباطن قد يوجد ولا يترب عليه - 00:11:20

المسبب. فالسبب صحيح تام. لكن لم يترب عليه التمر الذي هو المسبب. وعند اهل السنة والجماعة لا. الباطن لازم للظاهر لازم لي للباطل. والباطن ملزم للظاهر. بمعنى انه ان تتحقق صلاح الباطن - 00:11:40

لزム من ذلك تتحقق صلاح الظاهر. اذا انتفى الظاهر دل على انتفاء وفساد الباطل. وهذا ليس كذلك عند المراجعة اذا المقصود هنا ان الخلق سورة الظاهر والخلق سورة الباطن ولا يلزم من ذلك بان - 00:12:00

الباطن بان يكون حسن الخلق هو الباطن الا يكون له اثر في في الظاهر. وفي الحديث المذكور فوائد منها مدح حسن الخلق والثناء على اهله والتحث على التخلق باحسن الاخلاق. وفيه ان حسن الخلق من خصال الائيمان. وفيه دليل على ان الاعمال داخلة - 00:12:21

في مسمى الائيمان. كل حديث يمر بك فيه ذكر او اطلاق وصف الائيمان او المفاضلة بين المؤمنين وعلق بعمل سواء كان هذا العمل ظاهرا او باطنا فهو دليل على صحة مذهب السلف - 00:12:41

ولا تحتاج الى ادلة احادية لان الاجماع قائم. وانما المراد به من باب التأكيد. كل حديث وصف فعل ما قولا كان او فعلا ظاهرا او باطنا بكونه من صفات اهل الائيمان او وصف الائيمان حينئذ يجعله دليلا على - 00:13:01

لان الاعمال داخلة في مسمى الائيمان. هنا قال اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا. اذا الاخلاق الظاهرة والباطنة لها اثر في تفاضل المؤمنين بعضهم على بعض. ولا يكون كذلك الا ما كان داخلا في مسمى الائيمان. وفيه تفاضل الناس في الائيمان - 00:13:21

ليسوا كالمشط الواحد او كاسنان المشط انما يتفاضلون ببعضهم اكمل ايمانا من من بعض وفيه الرد على من زعم ان الائيمان لا يتفاضل وان الناس فيه سواء. قال الشوكاني رحمه الله تعالى في نيل الاوطار فيه دليل على - 00:13:41

لان من ثبت له مزية حسن الخلق كان من اهل الائيمان كامل فيه دليل على ان من ثبت له مزية حسن الخلق كان من اهل الائيمان الكامل. فان كان احسن الناس خلقا - 00:13:59

كان اكمل الناس ايمانا لما مر ان حسن الخلق هو الدين فمن كمل في حسن الخلق فقد كمل دينه وان اذا كمل دينه فقد كمل ايمانه. وان خصلة يختلف حال الائيمان باختلافها ل الخليقة بان ترحب اليها - 00:14:17

نفوس المؤمنين يعني خصلة قول او فعل يختلف الائيمان باختلافها وجودا وعدما. حري بالانسان ان يسعى في في تحصيلها. فاذا كان حسن الخلق يترب عليه الكمال فيه كمال في الائيمان. فاولى بمرء مسلم ان يسعى في في - 00:14:37

ثم قال وقوله صلى الله عليه وسلم وخياركم خياركم لنسائهم. وكذلك قول في الحديث الآخر خيركم لاهلها في ذلك تنبية على اعلى الناس رتبة في الخير. يعني قال خيركم خيركم الاصل فيها انها افضل تفضيل. اخير كذلك - 00:14:57

اخيرا تنقلت الهمزة في الاستعمال خفت بحذفها ومثلها شر اصلها الشر كما قال ابن مالك وغالبا اغنى خير وشر عن قولهم اخير منه واشر غالبا اذا ليس مطردا قد يستعمل اخير وقد - 00:15:22

المستعمل اشر. حينئذ الغالب هو حذف الهمزة من اخير فيقال خير. والغالب هو حذف همزة اشر فيقال شر وغالبا اغناه مخير وشر عن قولهم اخيار منه وشر. اذا خيركم وافضلكم خيركم لاهلها - 00:15:43

خيركم مبتدأ وخيركم لاهلها مبتدأ ثانٍ وخبره والجملة خبر مبتدأ الاول لانه اخبر عن خيرية اول خيركم من هو؟ خيركم لاهلها. في ذلك تنبية على اعلى الناس رتبة في الخير. واحقهم بالاتفاق به - 00:16:03

هو من كان خير الناس باهلها. قال الشوكاني فان الاهل هم الاحقاء بالبشر وحسن الخلق والاحسان وجلب النفع ودفع الضر. فاذا كان الرجل كذلك فهو خير الناس. وان كان على العكس من ذلك - 00:16:23

هو في الجانب الآخر من الشر. لم يقل خير شر الناس ما بالادب وكذلك يحتاج الى الى نص. حينئذ قال خيركم خيركم لاهلها. اذا لم

يكن خير الناس اذا لم يكن خير الناس لاهلها. حينئذ يكونوا في جانب الشر - [00:16:43](#)

قال فاذا كان الرجل كذلك فهو خير الناس. وان كان على العكس من ذلك فهو في الجانب الآخر من الشر. قال وكثيرا ما يقع الناس في هذا هذه الورطة انه يكون بماذا؟ يكون بالعكس اذا التقى بسائر الناس في خارج بيته فاذا به صاحب خلق حسن - [00:17:03](#)

بشر وطلقة وجه ونحو ذلك. فاذا دخل بيته انقلب اسدا صار ما دمك فهر الوجه ولا تجد ابتسامة ولا غير ذلك. قل هذا يدل على ماذا؟ على نقص في في الايمان خيركم لاهلها. لا للناس دون اهله - [00:17:23](#)

انما هذا من باب ذكر الخاص بحكم لا ينافي العام. ليس المراد ان الحكم هنا الذي هو حسن الخلق متقييد او مقيد الاهل لا وانما اللادب وحسن الخلق يكون مع الناس كافية. لكن الذي يكون اكثر مع الاهل. فانعكس الاذن يكون - [00:17:43](#)

في في خلل قال الشوكاني رحمة الله تعالى وكتيرا ما يقع الناس في هذه الورطة فترى الرجل اذا لقي اهلة كان اسوأ الناس اخلاقا واشجعهم افسى واقلهم خيرا. واذا لقي غير الاهل من الاجانب لانت عريكته وابسطت اخلاقه وجادت نفسه - [00:18:03](#)

سورة خيره يعني المسألة قديمة من ايام الشوكاني رحمة الله تعالى. ولا شك ان من كان كذلك فهو محروم التوفيق. زائغ عن الطريق نسأل الله السلامة. اذا خيركم خيركم لاهلها. هذا ميزان. هذا يعتبر ماذا؟ يعتبر ميزانا. ثم قال - [00:18:26](#)

رحمه الله تعالى بعد ذلك ويندبون الى ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عن ظلمك اي اهل السنة والجماعة. اي يدعون ويحثون ويرغبون. والندب في اللغة هو هو الدعاء كذلك والمنتدب او المندوب هو المدعوه. كما مر معنا كما قيل لا يسألون اخاهم حين - [00:18:46](#)

فيندتهم في النائبات على ما قال برهان. يعني حين يدعوهم قال ويندبون الى ان تصل من قطعك. وليس المراد بالندم هنا الندب الذي هو مرادف للسنة. انما اراد به المعنى - [00:19:16](#)

على اللغوي اذا كان كذلك فقد يكون المدعو اليه واجبا او لا؟ قد يكون المدعوم اليه واجبة فاذا خصينا هذا اللغو كما خصصه الشارع بالندب الذي هو السنة لصار الثلاثة المذكورة كلها من من السنن - [00:19:32](#)

ليس الامر كذلك ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عن من ظلمك هذا منه واجب ومنه مستحب. اذ يندبون المراد به المعنى اللغوي وليس المراد به المعنى للصلاح. الذي هو - [00:19:52](#)

ما هو المعنى الشرعي والاصطلاحي ما اثيب فاعله ولم يعاقب تاركه. هذا بالرسم. وما طلب الشارع فعله طلبا غير جازم او ما امر به الشارع امرا غير جازم هذا من حيث الحقيقة. يندبون اي اهل السنة والجماعة - [00:20:09](#)

يندبون من؟ غيرهم من الناس. وهم انفسهم من باب اولى واحرى. لانه ليس من من طرائق وخصائص اهل السنة مع ان يعلموا غيرهم من ينسون انفسهم. او يدعون الناس الى الخير ويهلك نفسه. حينئذ نقول من خصائص اهل السنة انهم يدعون - [00:20:33](#)

دل ذلك على انهم يدعون انفسهم اولا ثم يدعون غيرهم. لان العلم اذا لم يتوج بالعمل فلا يكون نافعا كما مر معنا مرارا علم نافعا الذي جاء مقيدا في الشرع هو ما توج بالعمل - [00:20:53](#)

اذا لم يكن متوجا بالعمل فلا نفع فيه البتة. ويكون حجة على على صاحبه. ولذلك جاء مقيدا اللهم اني علما نافعا. اراد به النبي صلى الله عليه وسلم صفة هنا للاحتراز. بمعنى ان ثم من العلم ما لا ينفع - [00:21:11](#)

مضررا على على صاحبه وثمة من العلم ما يكون نافعا. ما الضابط فيه؟ ما عمل به صاحبه فقد انتفع به وما لم يعمل حينئذ وجوده وعدمه سواء نعم هو لا يسأل احد المسؤولين الذين هما - [00:21:31](#)

يحاسب بهم العبد لما لم تعلم لم تعمل؟ حينئذ نقول لم يعلم ولم يعمل سألت هذان المسؤولان او هذين المسؤولين واذا علم ولم يعمل حينئذ نقول ماذا؟ نسأل سؤالا - [00:21:51](#)

لكن لا يدل ذلك على ان العلم نافع. لا يدل ذلك على ان العلم نافع لان المقصود من تنزيل الشرائع في كلها هو العمل بها. فاذا لم يعمل بها وحينئذ نقول هذا مصادمة للمقصود الاعظم من تنزيل الشرائع - [00:22:11](#)

الى ان تصل من قطعك الى ان ادخل الى على على ان وان حرف. حينئذ نقول الجواب انه ادخلها على اثم مؤول ان تصل تصل من

الوصل استوصل مثل تعدد من الوعد. حينئذ نقول حذفت الواو لوقوع بين عدوتها. اذا - 00:22:31

الى ان تصل ان هذه مصدرية دخلت على الفعل المضارع تأول مع ما بعدها بمصدر الى صلة قطعك اي في صلة من قطعك الى ان تصل ينبدون الى ان تصل الى صلة من قطعك - 00:23:01

في الصحاح وصلت الشيء وصلا وصلة. وصلا وصلة يعني له مصدرا. ووصل اليه وصولا اي بلغ واوصله غيره. والوصل ضد الهجران هذا المراد. الواعظ في لسان العرب ضد الهجران اجره هو هو الترك. هو هو الترك. اذا ضدهما ذا الوصل. فيصدق باقل ما يصدق به الفعل - 00:23:21

صحيح هذا ينبني عليه لأن صلة الارحام جاءت مبنية على المعنى اللغوي وليس لها معنى شرعي وان كان قد يرد الى الى العرف حينئذ الواعظ ضد الهجر. والهجر هو الترك. يعني كلها هذا الاصل فيه. فاقلل ما يصدق عليه - 00:23:51

انه ليس بترك حصل به رفع الهجر. ولذلك من سيأتي ان صلة الارحام كما نص اهل العلم وهم اكثر من تكلم على الاحاديث انها تحصل ولو بالسلام. ولو بالسلام اقل ما يمكن ان ان - 00:24:12

يقال اذا الوصل ضد الهجران اي ان اهل السنة ينبدون الى ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عن من ظلمك لما روى الامام احمد في مسنده من حديث معاذ ابن انس الجheni قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الفضائل ان تصل من - 00:24:30 وضعك وتعطي من حرمك وتصفح عنمن شتمك. ورواه ايضا الطبراني في الكبير وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال رواه الطبراني وفيه زيان بن فائد وهو ضعيف. وفي استناده ايضا ابن لهيعة ضعيف وخرج - 00:24:50

الحاكم من حديث عقبة بن عامر الجheni قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عقبة الا اخبرك بأفضل اخلاق اهل الدنيا الاخرة تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عن من ظلمك - 00:25:10

ولكن شيخ الاسلام رحمة الله تعالى لم ي يأتي بأسناد ما ذكر رفعا للنبي صلى الله عليه وسلم. فلا يرد عليه اعتراض اصله هو ضعيف. لانه قال وينبدون الى ان تصل من قطعك. وهذا لا خلاف في ثبوته. وكذلك تعطي من حرمك وتعفو عنمن - 00:25:28

هذا ثابت بالادلة العامة والخاصة. لكن جمعها في حديث واحد هذا لم يثبت. جاء في حديث ضعيف. فلم يقل كما قال في بما سبقوا يعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا. وانما جاء بالحكم فقط. دل ذلك على انه لا يرى صحة الحديث ثم لو - 00:25:48

اورده هذا على طريقة كثير من اهل العلم ان الاحاديث التي لا علاقة لها بالحلال والحرام انما هي في قائد الاعمال هذه مما يتسامح فيها وتجاوز عن التحقيق والاستقصاء فيها. ان كانت صحيح ان الحديث الضعيف مطلقا دون تفصيل - 00:26:08

لا يعمل به بل ولا يذكر هذا الاصل. فانما اعتاد اهل العلم توسيعا في ذلك. وروي ان جبريل قال للنبي صلى الله عليه حين نزل قوله جل وعلا خذ العفو وامر بالعرف واعتذر عن الجاهلين. قال في تفسير ذلك ان تعفو عن من ظلمك وتصل من قطعك - 00:26:28

وتعطي من حرمك وكذلك هذا لا يثبت اصلا قوله رحمة الله تعالى ان تصل من قطعك ان تصل رحمة من الاقارب من تجب صلتهم عليك وان قطعك. لانه قال ان تصل من - 00:26:48

اذا ان تصل من وصلك من باب اولى واحرى. ليس كذلك؟ فالمنطق علقه رحمة الله تعالى صلة من؟ من قطعك اذا صلة من وصلك من باب اولى واحرى. ان تصل من قطعك اي تصل رحمة من الاقارب - 00:27:08

من تجب صلتهم عليك وان قطعك كما في الصحيح ليس الواعظ بالكافى اي الذي لغيره نظير يعني يعطيه ما اعطاه. ليس الواعظ بالكافى ولكن الواعظ الذي اذا قطعت رحمه وصلها قطعت قطعت - 00:27:32

الوجهان الرواية ليس الواعظ بالكافى اي الذي لغيره نظير ما اعطاه ذلك الغيب. ولكن الواعظ الذي اذا قطعت رحمه وصلها اي الذي اذا منع اعطي. اذا منع حقه اذا منع حقه واعطى - 00:28:02

وروى عبد الرزاق عن عمر موقوفا رضي الله تعالى عنه ليس الواعظ ان تصل من وصلك ذلك القصاص. ذلك القصاص ولكن الوصل ان تصل من قطعك وفي حديث ابي ذر واوصانى ان اصل رحمة وان - 00:28:25

المراد بالاجبار هنا هو القطع. قال ابن حجر رحمة الله تعالى قال الطيبى معنى ليس حقيقة الواعظ ومن يعتد بصلته من يكافى

صاحب بمثل فعله. ان وصلني وصلته وان قطعه هذا يسمى مكافأته. في القطع وفي الواسط. قطع وفي الواسطين. قال المعنى ليس - 00:28:45

ليست حقيقة الواسط ومن يعتد بصلته من يكافي صاحبه بمثل فعله. ولكنه من يتفضل على صاحبه ثم قال الحافظ بن حجر ولا يلزم من نفي الواسط ثبوت القطع. لا يلزم النفي الواسط ثبوت - 00:29:15

القاطع لهم ثلاث درجات. لانه قال ليس الواسط بالكافى. ليس الواسط بالكافى. المراد بالواسط هنا الواسط الذي يتقرب الى الله عز وجل به بصلته. وهذا الواسط من الواجبات ومن المندوبات. يعني من العبادات - 00:29:35

التي لا يشترط في صحة وجودها النية. عرفنا فيما سبق في اصول الفقه ان الواجب على نوعين واجب لا يصح ولا يحکم ببراءة الذمة الا بالنية. وهو ما يسمى بالواجبات المحضة غير معقوله المعنى - 00:29:55

الصلوة والزكاة والصوم والحج. هذا لا يصح الا بنية. فلو قام يصلى يركع ويسلام ولم ينوي انه يتقرب الى الله عز وجل ولم ينوي ظهرا او عصرا من عقد الصلاة ابتداء ولا تصح وكذلك الصوم والزكاة. وبعض الواجبات - 00:30:15

التي تتعلق بي بالعباد هي واجبات شرعية. ان تركها اثم. يطالب بها ولا تبرأ الذمة الا بايجاب لكن هل يشترط صحة النية بمعنى القرابة الى الله عز وجل؟ في براءة الذمة لفعلها؟ الجواب لا - 00:30:35

ومن ذلك صلة الرحم. واداء قضاء الديون وكذلك النفقة على الزوجة. النفقة على الزوجة واجبة. فاذا انفق على ولم يستحضر يوما ما انهمما يتقرب الى الله عز وجل بهذه النفقة. حينئذ يؤجر نقول لا يؤجر لا ثواب. لماذا؟ لفوات - 00:30:55

النية لانه لا ثواب الا الا بنية. هذى قاعدة وهي صحيحة لا ثواب الا الا بنية. لكن لا صحة عمل الا بنية فيه تفصيل على اطلاقها انما قد يصح وقد لا يصح. اذا كان من العبادات المحضة لا يصح الا الا بنية. الصلاة وما ذكر. وان كان من الواجبات - 00:31:15

التي لها تعلق بالعباد كاداء الديون ورد الخصوب ونحو ذلك. فهذه ان فعلها بنية اجرا اثيب عليه لي لبنيتي وصارت قربة الى الله عز وجل. واذا لم ينوي حينئذ برأته الذمة ولا يسأل عن عن ماذا - 00:31:35

لا يسأل عن فعله وانما تبرأ الذمة بعدم وانما تبرأ الذمة بمجرد فعل الفعل ولو لم ينوي القرابة الله عز وجل. كما ذكرنا اذا انفق على زوجته ولم ينوي القربي حينئذ برأته الذمة ولا يطالب. كذلك لو رد الدين من باب الحياة او القهر - 00:31:55

اوولي الامر اجره على ذلك. فحينئذ نقول قد برأ ذاته ولا يطالب. لماذا؟ لانه قد فعل هل يثاب؟ الجواب لا. صلة الارحام كذلك. قد يجامل الناس وقد يزار فيرد الزيارة ونحو ذلك. حينئذ اذا - 00:32:15

على هذا الفعل ولم ينوي قربة الى الله عز وجل بريئة الذمة؟ قل نعم بريئة الذمة. بريئة الذمة. فالواسط الكامل الذي يتقرب الى الله عز وجل بصلة اقاربه لا يجعل المكافأة هي التي تبعث على الفعل - 00:32:34

وانما الباعث على الفعل والمحرك ما هو؟ اراده ما عند الله عز وجل. فاذا كان الذي يبعث هو كونه قد زاره الزيارة هذا لم يكن لله عز وجل. وانما اراد بهما هذا مكافأة لفعله. يكون قد استحبنا منه مثلا فزاره في مرض - 00:32:54

فرضنا الزيارة له. حينئذ يقول هذا مكافأة. ولا اجر له وانما تبرأ ذاته بماذا؟ بكونه قد اسقط الفعل عنه اذا ليس اذا نفي الواسط ثبت الهجر والمقاطعة. قال ابن حجر لا يلزم من نفي - 00:33:14

وصل ثبوت القطع لهم ثلاث درجات. موائل ومكافأة ومقاطع. موائل الذي يتحرك لله عز وجل ومكافأة الذي ان زاره زاره وان تركه تركه ومقاطع هذا مطلقا قال فالواسط قال من يتفضل - 00:33:34

ولا يتفضل عليهم الواسط من يتفضل ولا يتفضل عليه. هو يتفضل على الناس. يزور هذا ويتصلك بذلك الى اخره. او الذي يسعى اليه العليا خير من اليه السفل. فالواسط خير من من غيره. حينئذ يتفضل على غيره. ولا يتفضل عليه غيرهم. والمكافأة - 00:33:54

الذي لا يزيد في الاعطاء على ما يأخذ. مكافأة الذي لا يزيد في الاعطاء على ما يأخذ. بقدر زيارته يزول ثم ينتظر منه زيارة اخرى ها عيد الفطر القادم ثم يرد له الزيارة والمقاطعة الذي يتفضل - 00:34:18

عليه ولا يتفضل. يتفضل عليه ولا يتفضل. قال وكما تقع المكافأة بالصلة من كذلك تقع المقاطعة من الجانبيين. يعني الهجر يقع من

الجانبين وقد يقع الوقت اصل من الجانبين او كذلك. والمكافأة تقع من من الجانبين. لأن هذا فعل مشترك. وقد يقع من جهة واحدة -

00:34:38

هو قاطع وانت واصل. ويكون هو مكافى وانت مواصل. حينئذ نقول هذا يحتمل الجهتين. يعني يحتمل ان يقع من الجهتين ويحتمل ان يقع من جهة واحدة. قال فمن بدأ حينئذ -

00:35:08

فهو الواصل فان جوزي سمي من جازاه مكافئا والله اعلم. اذا هم ثلاث درجات مواصل ومكافى واو مقاطع لا يلزم من من نفي الوصل اثبات الهجر والقطع لانه قد يكون ماذا؟ قد يكون مكافئا. اذا نفي الواصل حينئذ ثبت المكافئ. ولا يلزم من ذلك اثبات قطيعة -

00:35:25

فاهل السنة والجماعة ينبدون الى ان تصل من قطعك وان تصل من وصلك من باب اولى لان من وصلك وهو قريب فله حقان. حق القرابة وحق المكافأة. اقوله صلى الله عليه وسلم من صنع اليكم معروفا -

00:35:53

كافئوها قوله وتعطي من حرمك. هذا الجزء الثاني مما ذكره رحمه الله تعالى. وتعطي من حرمك اي منعك ما هو لك لان مقام الاحسان الى المسيء ومقابلة اساءته باحسان من كمال الايمان. ان تعطيه -

00:36:13

من حرمك حرك حرك من الاحسان او من الصلة وانت تعطيهما ما حرمك اي منعك ما هو لك لان مقام الاحسان الى المسيء ومقابلة اساءته باحسان من كمال الايمان. ويسيء اليه -

00:36:33

بالهجر والقطع وانت تحسن اليه بالزيارة ونحوها قوله وتعفو عن ظلمك. العفو هو الصفح والتتجاوز عن الذنب. تعفو عما من ظلمك الصفح والتتجاوز عن الذنب اي تصفح عن من ظلمك وتجاوز عن ظلمك -

00:36:53

وتتجاوز عن ذنبه ولا تؤاخذه بما نال منك فان ذلك من خصال الايمان وسبب رفعة والعزة كما روی عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم مرفوعا ابتوغا الرفعة عند الله -

00:37:20

تحلم عن جهل عليك وتعطي من حرمك. اخرجه ابن عدي وفيه الواقع ابن نافع وهو متزوج الرفعة عند الله تحلم عن جهل عليك وتعطي من حرمك وعن انس الجهنمي رضي الله تعالى -

00:37:46

وعن انس الجهنمي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيضا وهو يستطيع ان ينفذه الله على رؤوس الخلائق حتى يخирه في اي الحور شاء. رواه ابو داود والترمذى. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى -

00:38:06

وجماع حسن الخلق مع الناس ان تصل من قطعك بالسلام والاكرام والدعاء له والاستغفار والثناء عليك والزيارة له. اذا ليست مخصوصة بالزيارة كما قد يتبارد الى الى الذهن. وتعطي من حرمك -

00:38:26

من التعليم والمنفعة والمال وتعفو عن ظلمك في دم او مال او عرض وبعض هذا واجب وبعضه مستحب لكن العفو عن ظلم هذا مقيد كما جاء في آية الشورى فمن عفا واصلح فجاء التقى بي بالاصلاح -

00:38:46

تلاحظ بمعنى ان العفو قد يصلح وقد لا يصلح. بل يزيد الناس فسادا. فاذا كان العفو يترتب عليه مفسدة اعظم معظم يتهاون الناس كلما حصل شيء من الامور والتعدي حينئذ -

00:39:06

الاصلاح يكون هو الذي يكون سببلا التجاوز عن من عن ظلم. حينئذ يزداد فيه في ظلمه وبغيه وعتوه. اذا كان كذلك ونقول مرد النصوص الى ما جاء التصريح به ونقف مع اللفظ. فقوله جل وعلا في آية ال عمران العافين عن الناس -

00:39:23

هذا مطلق لكنه مقيد بآية الشورى فمن عفا واصلح فليس كل عفو يكون ماذا؟ يكون محمودا وانما ينظر الى الى العاقبة ينظر الى هل يصلح هذا العفو ام لا؟ واذا كان يصلح حينئذ هو الذي امر به الشارع. واذا لم يكن كذلك بل ترتب عليه مفاسد -

00:39:43

الا يكون محمودا بل قد لا يجوز له ان يعفو. فمن اشتهر بالقتل مثلا يقتل زيدا وعمرا الى اخره. هل هذا نقول العفو وعن محمود الجواب لا. انما ننظر الى المصالح والمفاسد. ففي هذه الاحاديث الحث على العفو والصفح وان ذلك من افضل الاعمال وشرف الاخلاق. قال الله -

00:40:03

سبحانه وتعالى والعايفين عن الناس. والعايفين عن الناس. جاء بان الدال على على العموم لكنه مخصص لما ذكرناه. قال الطبرى الله

تعالى فانه يعني والصافحين عن الناس عقوبة ذنبهم اليهم. اليس كذلك؟ والعافين عن الناس اي الصافحين - 00:40:23
عن الناس عقوبة ذنبهم اليهم وهم على الانتقام منهم قادرون. فتاركوه لهم. ولذلك اشترطوا في العفو وفي صحتي نيته ان يكون قادرًا. واما اذا لم يكن قادرًا على الانتقام وعفا هذا عاجز وليس بعفى - 00:40:43

بعفو فلا بد ان يكون قادرًا. قال القرطبي قوله تعالى والعافين عن الناس العفو عن الناس اجل فعل الخير حيث يجوز للانسان ان يعفو وحيث يتوجه حقه وكل من استحق عقوبة فتركه له - 00:41:03

قد عفي عنه واختلف في معنى عن الناس المراد به عن الناس العافين عن الناس فقال ابو العالية والكلب والزج والعافين عن الناس يريد عن المماليك. يجعلوه من العام الذي اريد به الخاص. العام الذي اريد به الخاص - 00:41:23

وكل تفسير يأتي على هذا النمط لابد من المطالبة بالدليل. يعني من الكتاب او السنة. بمعنى انه اذا اذا قيل بكون مدلول اللفظ العام خاصا لابد من دليل. لماذا لاماذا؟ لأن المخصوص لا يكون الا شرعا. كما ان المقيد لا يكون الا شرعا. لأن المطلق شرع. وجاء الحكم - 00:41:43

شرعى بي باطلاقه. حينئذ اذا ادعى مدع بان هذا مقيد بكتاب. فهو ماذا؟ تخصيص بعض مفردات حكم الشرع. فيحتاج الى ماذا الى شارع يحتاج الى شرع. ولذلك مذهب ابن حزم رحمة الله تعالى في القرين الصارف. عن صيغة افعل دال على الوجوب - 00:42:11

النبد ولا تفعل الدال على التحرير الكراهة لا بد ان تكون شرعا. كتاب او سنة او اجماعا. وما عدا ذلك فلا يعتبر فده فلا يعتبر. لماذا؟
لان الشرع بين ان القاعدة اذا امر فقال افعل انه للوجوب - 00:42:31

لا شك ان الندب اقل مرتبة ودرجة من من الوجوب ان كانا يشتراكان في جنس الطلب طلب الايجاد حينئذ لا يصرف من الرتبة العليا الى الدنيا الا بدليل شرعي. والاجتهاد هنا لا محل لها. وكذلك صيغة لا تفعل دلت النصوص على ان مطلق - 00:42:51

الصيغة لا تفعل للتحريم. فلا تحمل الى ما هو ادنى وهو الكراهة الا بدليل شرعي. الصواب ان يقال اي قرين تمر بك لا سيما فيما يتعلق وسائل الفقه وغيرها اذا جاءت صيغة لا تفعل فالاصل فيها التحرير حتى يثبت نص من كتاب او سنة او اجماع - 00:43:11

وكذلك اذا جاءت صيغة افعل فالاصل فيها الوجوب حتى يدل دليل من كتاب او سنة او اجماع ان المراد بها النذر وبذلك نبطل القاعدة التي اشتهرت عند كثير من المتأخرین وان كان يستعملها بعض افضل اهل العلم ان ما جاء - 00:43:31

في الاداب مما هو من صيغة افعل محمول على النجم وما جاء من الاداب في المنهيات فهو على الكراهة ولو جاء بصيغة لا تفعل حينئذ نقول هذا يحتاج الى ماذا؟ الى الى نص الى الى نص. وكذلك صيغة افعل اذا حملها - 00:43:53

على الندم لكونه ادبا. يقول لكونه ادبا يحتاج الى دليل شرعي. ولكونه ادبا كذلك بصيغة لا تفعل يحتاج الى دليل فثبتت ان الاداب التي تكون في العبادات. وهي مندوبة والاداب التي تكون في المترو - 00:44:13

وهي مكرهه انها صوارف لصيغة افعل وصيغة لا تفعل وحينئذ نقول على العين والرأس وجعلها قرينة صارفة واما اجتهاد هذا لا لا يلتفت اليه البة. ولذلك فيما ترى ارباب المذاهب اذا جاءت صفة افعل وهو ادب من الاداب كدعاء دخول الحمام - 00:44:33

او خروج الخلاء ونحو ذلك يقول هذا ادب اذا افعل هنا باي شيء للندب؟ هذه قرينة لابد ان يأتي بنص من كتاب او او سنة او اجماع وما عدا ذلك فهو اجتهاد وسبب رد الاجتهاد لانه في مقابلة النص - 00:44:53

وكل اجتهاد في مقابلة النص فهو فاسد الاعتبار. هكذا المقرر في كتب اصول الفقه قد بينت لكم سابقا ان كثيرا من ارباب الاصول الذين جمعوا بين الاصول والفقه يقررون في الاصول ما لا يعلمون به في الفروع. وهذا خلل كبير - 00:45:13

ان يفعل ان ان يؤصل الاصل بدلالة الكتاب والسنة ثم اذا جاء في التطبيق انصرف عن التطبيق لكونه وافق امامه الى اخره. يقول هذه المسألة فيها روایتان عن الشافعی عن احمد ثم يرجح المذهب ولو خالق العصر الذي طرده. هذه تعتبر - 00:45:33

ينبغي علاجها. ولذلك جعل تم فارق بين الاصول وبين الفقه. صار هذا علم وهذا علم. هذا من غرائب الزمان هذا علم مستقل وهذا علم مستقل. كيف يكون هذا علم مستقل؟ وهذا علم مستقل؟ الفقه مبني على الاصول. فلا بد ان يكون ممزوجا به. لا يمكن ان يثبت -

الا بقاعدة اصولية. محال ان يثبت فرع والا صار قوله على الله بلا علم. محال ان يثبت فرع الا بقاعدة اصولية. فاما لم يرتبط الفرع باصله حينئذ نقول هذا خلل. الطالب اذا درس اصول الفقه لابد من تطبيقه. ولذلك نحن من الناس الذين - 00:46:13

نثني على كتب الامام الشوكاني رحمه الله تعالى لانه يضطرد في هذه القواعد كلها وان كان قد نخالفه في بعض النتائج لا شك ليس بالمعصوم لكن كتبه هذه تعتبر مفيدة لطالب العلم. لا سيما نيل الاوتار وكذلك السبيل للجرار وكذلك - 00:46:33

وابل الغمام لكن باب الغمام هذا كبير يحتاج الى وصول نحرير اكثري يعني تمكنا فيه في الوصول. حينئذ يطبق ويتعلم كيف يمارس الفقه مع الفقه واما جعل هذا فن وهذا فن وهذا يدرس لوحده وهذا يدرس وحده كذلك ثم لا يمزج بينهما عند - 00:46:53

تطبيق يقول هذا لا فائدة منه البتة ليس عندنا العلوم ليست مستقلة بعضها عن بعض بل هي ممزوجة كل منها يحتاج اذا عن الناس نقول الناس هذا لفظ عام. هكذا اذا جئنا نقرر كقواعد اصولية. الناس باتفاق اهل الاصول وكذلك - 00:47:13

الفقهاء باتفاقهم هذا لفظ عام من صيغ العموم. اذا يعم او لا يعم؟ يعم. فاما كان كذلك اذا العام لا يخصص الا بدليل اين الدليل؟ فمن قال المراد به المماليك قلنا له اؤتي الدليل. ائتي بالدليل اللي اتي به على العين والراس. واذا لم يأتي وحينئذ قوله مردود - 00:47:33

قال هنا واختلف واختلف في معنى عن الناس. فقال ابو العالية والكتبي والزجاج والعافيين عن الناس يريد عن المماليك قال ابن عطية وهذا حسن على جهة المثال. حسن على جهة المثال. اذ هم الخدمة لهم يذنبون كثيرا - 00:47:53

والقدرة عليهم متيسرا. يعني اراد ان يوجه قوله بالعالية ومن معه الى ان هذه او هنا ليس المراد به التخصيص. وانما ارادوا بهما لذكر المثال. ذكرى المثال وهذه طريقة السلف. انهم يأتون للفظ عام - 00:48:15

فيذكرون له مثلا ولا يعنون به ماذا؟ ان هذا اللفظ مخصص بهذا المعنى. فلذلك قال هنا ابن عطية هذا حسن يعني هذا هذا مثال ولا يكفي ان يكون مثلا بل هو حسن في محله. لماذا؟ لأن اكتر الناس فيما سبق كان عندهم مماليك. حينئذ هو - 00:48:35

ما قد يخطئ ويسيء كذلك وهو قادر عليه. وكثيرا ما يخطئ لانه معه يخدمه. اذا والعافيين عن الناس اول من يدخل هم المماليك لكثرة ما كان عند الناس من المماليك وكانوا يخطئون كثيرا وسيده قادر على عقوبته. قال - 00:48:55

عافينا عن الناس. اذا هذا كمثال فهو حسن. واما كتقيد للنص نقول لا لا يقبل هذا. لا لا يقبل. قال اذ هم الخدمة لهم يذنبون كثيرا والقدرة عليهم متيسرة. وانفاذ العقوبة سهل. فلذلك مثل هذا - 00:49:15

فسروا به. اراد به من؟ من ذكر. وروي عن ميمون ابن مهران النجاري يعني اراد ان يؤكّد ذلك المعنى وروي عن ميمون ابن مهران ان جاريته جاءت ذات يوم لصحافة فيها مرقة حارة مرقة - 00:49:35

نعم. وعنه اضيف فعثرت فصبت المرقة عليه. يا ويلها. فصبت المرقة وهي حارة عليه فاراد ميمون ان يضربيها. فقالت الجارية يا مولاي استعمل قول الله تعالى والكافرين الغيظ قال لها قد فعلت. لله دروك. اذا تليت الاية فليس ثم شيء اخر. فقالت الجارية يا مولاي - 00:49:55

استعمل قول الله تعالى والكافرين الغيظ. قال لها قد فعلت. فطممت فقللت اعمل بما بعده. والعافية الناس فقال قد عفوت قد عفوت عنك. فقالت الجارية والله يحب المحسنين. قال ميمون - 00:50:25

قد احسنت اليك فانت حرة لوجه الله تعالى. وهذه كانت طريقة السلف رحمة الله تعالى ولذلك فاقوا على من بعدهم بكونهم قد علموا و كانوا وقافين عند ايات الله عز وجل. وروي عن الاحنف ابن قيس مثله. وقال زيد ابن اسلم - 00:50:45

عن الناس عن ظلمهم واساعتهم وهذا عام وكذلك. يعني عن ظلمهم واساعتهم. تعفو عن من ظلمك من الناس تعفو عن من اساء اليك من الناس وهو كذلك. لأن قوله العافيين المراد به الصفح. والصفح لا يكون في مقابلة - 00:51:05

من احسن وانما يكون في مقابلة من اساء وظلم. اذا قول زيد ابن اسلم هنا جيد. والعافيين عن الناس عن ظلمهم واساعتهم وهذا عام وهو ظاهر الاية. هكذا قال قرطبي وهو صواب. وقال مقاتل ابن حيان في هذه الاية بلغنا ان - 00:51:25

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند ذلك ان هؤلاء من امتي قليل الا من عصمه الله وقد كانوا كثيرا في الامم التي يعني والعافيين

عن الناس قليل. فمدح الله تعالى الذين يغفرون عند الغضب واثني عليهم فقال وإذا ما غضبوا هم يغفرون - [00:51:45](#)
على الكاظمين الغيظ بقوله والعافين عن الناس. واحبر انه يحبهم باحسانهم في ذلك. ووردت في كظم الغيظ والعفو عن الناس وملك النفس عند الغضب احاديث. وذكر شيئا منها رحمة الله تعالى ذكره في في تفسيره. وروى الحاكم من حديث عبد الله بن مسعود - [00:52:05](#)

رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ان الله عفو يحب العفو عفو هذا من اسمائه جل وعلا العفو عفوا يحب تحب العفو وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة مما - [00:52:25](#)
ال و ما زاد الله عبده بعفو الا عز. وما تواضع احد لله الا رفعه. اخرجه مسلم قال النبوي في شرح الحديث ما نقصت صدقة من مال يعني اذا انفقا وماله لا ينقصه هذا ظاهر النص - [00:52:45](#)

ظاهر ان ما نقصت صدقة من مال. ذكرها في وجوه احدهما معناه انه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات فينجرن نقص السورة بالبركة الخفية. بمعنى انه يدفع عن لا يصيبه ضرر يعني يحفظ. واما النقص الحسي فهو حاصل. لانه انفق من ماله. اخرج الفا اذا نقص. هذا ادراك - [00:53:05](#)

حسبي يدل على انه ماذا؟ انه نقص حينئذ نقول البركة الخفية تغوص ذلك النقص فكانه لم لم يحصل فيه نقص البت. ولذلك قال معناه انه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات. فينجرن نقص السورة بالبركة - [00:53:35](#)
صبية وهذا مدرك بالحس والعادي. ان من ينفق ما له محفوظ. والثاني انه وان نقصت صورته كان في الثواب في المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة الى اضعاف كثيرة. قول صلى الله عليه وسلم وما زاد الله عبده بعفو - [00:53:55](#)
كن الا عزا فيه ايضا وجهان احدهما انه على ظاهره وان من عرف بالعفو والصفح ساد في القلوب وزاد عزه واصرامه وما زاد الله عبده بعفو الا عز. هذا مدرك به بالحس. والثاني - [00:54:15](#)

هنئا للمراد اجره في الآخرة وعزه هناك وهذا كذلك. ولكن اذا لم يكن ثم مانع من حمل اللفظ على معنييه حينئذ نقول اللفظ يحمل عليه. وكان في الكتاب والسنة كذلك. ولذلك ما جاء في رفعة الدرجات فيما يتعلق - [00:54:35](#)
اولي العلم حينئذ اهل التفسير قالوا يحمل على درجات الحسية والدرجات المعنوية لا مانع ان يكون في الآخرة درجات حسية وامر غيب واما في الدنيا فهي درجات معنوية من رفعة ذكره والثناء عليه ونحو ذلك. قوله صلى الله عليه وسلم وما - [00:54:55](#)
تواضع احد لله الا رفعه الله. فيه ايضا وجهان احدهما يرفعه في الدنيا. ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة ويرفعه الله عند الناس ويجل مكانه. يعني رفعة معنوية. والثاني ان المراد ثوابه في الآخرة ورفعه - [00:55:15](#)

او صيغها بتواضعه في الدنيا. قال العلماء وهذه الاوجه في الالفاظ الثلاثة موجودة في العادة معروفة. وقد يكون مراد الوجهين معا في جميعها في الدنيا والآخرة والله اعلم وهو الصواب. يعني في هذه الجمل الثلاث ما نقصت نصب ما نقصت صدقة - [00:55:35](#)
اما وما زاد الله تعالى عبده بعفو الا عزا وما تواضع احد له لرفعه الله في الدنيا وفي الآخرة الله اعلم بحاله يعني كيفية الثواب لانه غيببي قد يكون حسيا وقد يكون غير ذلك ولا ثبت ولا - [00:55:55](#)

نفي واما في الدنيا قطعا نقطع بماذا تكونه امرا معنوية وفيها الحث على الصلة للاقارب والارحام. وان عاملوك بالقطيعة فلا تقطع عنهم الصلة مجازا لهم. للادلة الحاثة على ذلك من اساء اليك فلا تسيء اليه انقطعت ان قطعك فلا تقطعه. والمصرحة بتحريم القطيع وانها من كبائر الذنوب - [00:56:15](#)

وان هذا من اشرف اخلاق المؤمن قال ابن الجليل بتفسير قوله تعالى ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي فاحسنوا فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانهولي حمي. يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ادفع يا محمد - [00:56:43](#)
محمد بحلنك جهل من جهل عليك. ادفع بحلنك جهل من جهل عليك عفوك عن اساء اليك اساءة المسيء وبصبرك عليهم مكروه ما تجد منهم من قبلهم ثم اسد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما قوله في قوله جل وعلا ادفع بالتي هي احسن قال امر الله المؤمنين - [00:57:03](#)

رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من احق الناس بحسن صحابتي؟ قال امك. قال ثم من - [01:03:21](#)
قال ثم امك. قال ثم من؟ قال امك. قال ثم من؟ قال ابوك. وجعل حق الام هكذا فمن حق الاب. قال النبي رحمة الله تعالى فيه
الحق على بر الاقرب وان الام احقهم بذلك. ان الام - [01:03:41](#)

احقهم بي بذلك ثم بعدها الابد. فمرتبة الاب بعد مرتبة الام. ثم الاقرب فالاقرب بعد ذلك قال العلماء وسبب تقديم الام كثرة تعبت كثرة
تعبيها عليه. ويا شفقتها وخدمتها معاناة المشاق في حمله ثم وضعه ثم ارضاعه ثم تربيته وخدمته وتمريضه وغير ذلك. تفعل اكثر مما
يفعل - [01:04:01](#)

الوابي معاذ يفعل الاب مع ابنته. ونقل الحارت المحاسبي اجماع العلماء على ان الام تفضل في البر السر على على الاب وهذا يستفاد
منه عند التعارض عند عند التعارض حينئذ يقدم ما قدمه الله تعالى والرسول صلى الله - [01:04:31](#)
عليه وسلم ونقل الحادث المحاسبي اجماع العلماء على ان الامة تفضل في البر على الاب. وحكم القاضي عياض خلافا في ذلك. يعني
خالف الاجماع فقال الجمهور بتفضيله سواء قال الجمهور او لا النص واضح بين اذا جاء النص حينئذ لا تعدل عنه. النبي صلى الله
عليه وسلم سئل - [01:04:51](#)

اي الناس احق بصحابتك؟ قال امك ثم من امك ثم من ابوك؟ فجاء في المرتبة الرابعة اذا قدم النبي صلى الله عليه
وسلم سؤال وجواب في محل النزاع واذا كان الدليل في محل النزاع نقول النبي صلى الله عليه وسلم قدم الامة على على الابي ثم
سئل عنه - [01:05:14](#)

احق فدل ذلك على ان الخلاف الذي ذكر في هذه المسألة لا يلتفت اليه. لأن العبرة بالنص فمتى ما دل النص على الحكم الحكم
الشرعى وكانت الدلالة واضحة بينة حينئذ لا تلتفت لقول احد كائنا من كان. وحكم القاضي عياض خلافا - [01:05:34](#)
في ذلك وقال الجمهور بتفضيلها وقال بعضهم يكون برهما سوء برهما هذا اجتهاد في مقابلة النص. لأن النبي صلى الله عليه وسلم
بينهما قال ونسب بعضهم هذا الى مالك والصواب الاول وهكذا قال النووي رحمة الله تعالى والصواب الاول لتصريح هذه الاحاديث -
01:05:54

في المعنى المذكور صريح. اذا هو ليس محتملا وانما يكون الاجتهد فيما اذا كان الحديث في ظاهره انه من قبل الظاهر
الذى هو ظاهر عند الاصوليين. بمعنى ماذا؟ بمعنى ان الظاهر ما كان يحتمل معنيين هو في احدهما - [01:06:14](#)
الارجح من؟ من الامر. حينئذ اذا حصل خلاف في هذا النوع فهو خفيف. وان كان الاولى كذلك الا يحصل خلافه. لماذا؟ لأن عند اهل
الوصول ان الظاهر يجب اعماله ظاهره. هل يجب اعمال ظاهره؟ يعني حتى ما قيل فيه انه ظاهر بمعنى - [01:06:34](#)
ان احد المعنيين ارجح من الامر. ما الواجب العمل بالارجح. كذلك لانه لو كان المراد المرجوح لجيء بما يدل على على ذلك. كما انه لو اراد
التفصيل جاء بمخصوص لو اراد التقييد جيء بمقيد لو اراد المعنى المرجوح لجيء بما يدل على على ذلك لكن لما ترك - [01:06:54](#)
اللفظ على ظاهره المتبدل منه دل ذلك على انه مراد لا سيما اذا لم ينقل قول عن صحابي بالقول قولي بالمرجوح. وهذا نحن نحكي
اجماعا فيه باعمال الظاهر. قلنا هذا النوع من الاجماع هو المعتبر في - [01:07:19](#)

فيما يتعلق بنصوص الصفات. كل ما سأله بالصفات هذه قد يذكرها بعض طلبة العلم ولا يعني ما يذكره ان كل صفة من الصفات تجد ان
اهل السنة والجماعة يحكون الدليل من الكتاب والسنة اجماع اجماع من؟ اجماع الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [01:07:39](#)
كل من يدخل بالاجماع هم الصحابة. ومر معنا ان الاجماع الذي يمكن ضبطه يجمعه الصحابة ومن بعدهم. هذا وان كان ممكن عقلا
وان كان ممكنا عقلا لكن انه متغدر من حيث الواقع. فإذا كان كذلك وحينئذ ما سورة الاجماع الذي نقل عن الصحابة؟ هو اقرار الظاهر
على ما هو - [01:07:59](#)

عليه. فإذا كان كذلك حينئذ نقول نصوص الظاهر معتبرة. ولا يجوز العدول بها عن ظاهرها الى مرجوحها كما يدعوه اهل التأويل اول
شيء تقول اهل التحرير حينئذ يقول الصحابي قرأ الآية وامرها ولم يذكر قوله يخالف - [01:08:19](#)
الف ظاهرة دل ذلك على ماذا؟ على ان الظاهر هو الذي فهم من النص. فاجتمعوا على على ذلك. ولذلك القول بان نصوص الصفات انها

ظواهر هذا خطأ. وان قالوا بعض اهل العلم لكن نقول هذا خطأ. والصواب انها نصوص بمعنى انها لا - [01:08:39](#)
الا معنى واحدة. وليس المراد بالظاهر اذا اطلق الظاهر المراد به الظاهر عند الاصوليين لا. قد يطلق الظاهر ويراد به النص في بعض الاستعمالات وكل ما يتعلق باسماء الباري جل وعلا وصفاته وكذلك ما يتعلق بالامور الغيبية فهي نصوص بمعنى - [01:08:59](#)
لا تحتمل الا ظاهرها. وان كان اللفظ لو اخذته خرجته عن النص الشرعي قلت هذا يحتمل معنيين. تقول نعم معنيين لا في النص الشرعي. واما في النص الشرعي فلا يحتمل الى معنى واحدا. الدليل انه لو كان الحق في المعنى المرجو - [01:09:19](#)
لنطق به ولو صحابي واحد. لما لم ينطِ به صحابي واحد حينئذ اعمالنا ماذا؟ الراجح. اذا لا يحتمل الا الراجح وهذا هو شأن النصر وليس شأن الظواهر التي يسميها ظاهرا عند وصوله منتبه لهذا في باب المعتقد خاصة وهو ان ما يتعلق - [01:09:39](#)
بلا اسماء والصفات وكذلك ما يتعلق بالغيبيات ما يكون في القبر ما يكون بحال نزع الموت بالآخرة دخول النار دخول الجنة الى اخره.
نقول هذه كلاما تعتبر نصوصا. وان سماتها من سماتها بكونها ظواهر. واذا - [01:09:59](#)

اريد شرح المسألة تقول هي ظاهر اللفظ ظاهر اذا فك عن النص. فتقول هذا اللفظ يستعمل في لسان بمعنى كذا وكذا الى اخره.
لو قيل استوى يستعمل في الشرع بمعاني. اوصلها بعض من العشرين او ثمانية عشر منها السولة - [01:10:19](#)
نقول لو سلمنا جدلا بان استوى يستعمل بعشرين او قل مائة معنى لكنه في قوله تعالى الرحمن على عرش استوى ليس الا بمعنى واحد. واضح؟ لو قيل السوا هكذا تبحث في القاموس ولسان عرب قل له مئة معنى - [01:10:39](#)

هذا لا يضرك لو اثبتت له مئة معنى لا يضرك في باب معتقد لكن اذا جئت في النص ووضعت هذه الكلمة فيما وضعها الله عز وجل وكان السباق والسياق محكم حينئذ تقول هذا اللفظ لا يحتمل الا معنى واحد الرحمن عرش استوى ليس له الا - [01:10:59](#)
لا معلم واحدا ان قيل بأنه لفظ ظاهر له راجح ومرجوح قل له ليس في هذا النص. وانما اذا فك واعتبر فيه بلسانه العرب اذا تقرر هذا تعلم ان هذه النصوص التي يسميتها البعض ظواهر انها ظاهرة معتبرة قبلة هي ليست بظواهر. اذا اردنا تحقيق - [01:11:19](#)
عبارة هي نصوص والنص هو ما لا يحتمل الا ظاهره. وان شئت قل كما قال بعضهم ما لا يحتمل الا معنى واحد في هذا التركيب لا يحتمل الا معنى واحدا. وعليه النظر فيما يتعلق بادلة الاشاعرة وغيرهم - [01:11:39](#)

اذا تمسکوا بدليل بعضهم يسميه دليلا وهذا خطأ. لعلك لو سميته دليلا انا الزم من يسمي ما عند ومن نحن نحوم ادلة ان يجعل الخلافة سائغا ان يجعل الخلاف سائغا بمعنى انه لا يجوز لك ان تبدع الاشعة. اما ان تقول مبتعدة وضلالة ثم معهم ادلة. قل لا ليس معهم ادلة. معهم - [01:11:58](#)

ماذا؟ شبه ليس معه مدللة لو قلت معهم دليل حينئذ ساغ ان يستدل بما يعتقد وانه دليل وثم مسائل يقع فيها النزاع لا ليس مع الاشاعرة ادلة انما معهم شبه والنظر حينئذ يكون فيما دل عليه النص - [01:12:23](#)
اذا هنا نقول ماذ؟ هذا صريح. سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن احق الناس بصحابتي. قال امك؟ قال ثم من؟ الى اخره. هذا نص صريح فلا يحتمل الا الا ظاهره فتفق معه فكل قول حينئذ يعتبر باطلانا انه مصادم للناصين ولذلك قال التووي والصواب - [01:12:43](#)
الاول لصريح هذه الاحاديث في المعنى المذكور والله اعلم. قال القاضي قال القاضي واجمع على ان الامة والباء اكدر حرمة في البر من سواهما؟ نعم او كذلك. لأن صلة الارحام عامة يدخل فيها الوالدان. ولا شك - [01:13:03](#)

ان الوالدين على جهة الاجمال اكدر من غيرهما. واما جئنا الى مرتبة الوالدين فالامر اكدر من من الاب. واجمعوا على ان الام والاب اكدرها في البر من سواهما. قال وتتردد بعضهم بين الاجداد والاخوة - [01:13:23](#)

اخوتي لقوله صلى الله عليه وسلم ثم ادناك ادناك. قال اصحابنا يستحب ان ان تقدم في البر الام ثم الاب او بالاستحباب هذا فيه نظر بل يبر منه ما هو واد - [01:13:43](#)

فيجب تقديم الام. قال اصحابنا يستحب ان تقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والأخوات ثم سائل المحارم من ذوي الارحام كالاعمام والعمات والاخوال والخالات ويقدم الاقرب - [01:14:03](#)
فالاقرب ويقدم من ادلى بابوين على من ادلى باحدهما ثم بذى الرحم غير المحرم كابن العم بنته وابن الاولاد والاخوال والخالات وغيرهم. ثم

بالمصاہرہ ثم بالمولی من اعلی واسفل ثم الجاری. ويقدم القريب البعید - 01:14:23

سید الدار علی الجار وكذا لو كان القريب في بلد اخر قدم على الجار الاجنبي والحقوا الزوج والزوجة بالمحارم الله اعلم انتهى کلام
النبوی رحمة الله تعالى اراد ماذا؟ عند التعارض حينئذ نسأل اي هذه الاصناف اقرب الى العبد؟ الاول - 01:14:43

الاب الام ثم الاب ثم اذا حصل تعارض فعلى ما ذكره رحمة الله تعالى واراد به الاشارة الى ما يقدم فيما يتعلق بالميراث وعن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهمما قال جاء رجل الى النبي صلی الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد فقال اخي والدك؟ قال -

01:15:03

فعم قال ففيهما فجاهد. قال النبوی رحمة الله تعالى هذا کله دليل لعظم فضيلة برهما. وانه اتم من الجهاد وفيه حجة لما قاله العلماء انه لا يجوز الجهاد الا باذنها ان لو كان جائزًا لما سأله عن - 01:15:25

عن والديه لانه اراد ان يستأذنه في الجهاد المراد به الجهاد الذي لم يتمتعن اما الذي تعين هذا ليس فيه استهداف قال جاء يستأذنه في
الجهاد. قال اخي والدك؟ اذا لو كان الجهاد متعينا مطلقا. ولو كان فرضك - 01:15:45

کفاية لما سأله حي والدك. وإنما اراد ان يعدله عن الخروج في سبيل الله الى ما هو اولى له. ومعلوم عن النبي صلی الله عليه وسلم
كان يخاطب وينوع الاجوبة باعتبار السائل. وهذا يسأله سؤال اي العمل افضل؟ فيذكر - 01:16:05

له عملا ويسأله اخر اي العمل افضل؟ في ذكر له عملا اخر احسن ما يقال في الجمع بين هذه النصوص انه باختلاف في احوال المخاطرة وبعض الناس قد ليس كل الناس يصلحون للجهاد في سبيل الله. صحيح ام لا؟ ليس كل الناس وإنما - 01:16:25

تم من يصلح للجهاد في سبيل الله وتم من لا يصلح وكان النبي صلی الله عليه وسلم لاحظ فيه ماذا؟ انه لا يصلح والا الجهاد هذا قد
يقال جنسه افضل من بر الوالدين. قال حي والدك؟ قال نعم. قال النبوی رحمة الله تعالى هذا کله دليل عظم فضيلة برهما -

01:16:45

وانه اکد من الجهاد وفيه حجة لما قاله العلماء انه لا يجوز الجهاد الا باذنها اذا كانوا مسلمين. او باذن التسلیم منهمما يعني لو كان
الابوان کافرین لا السیدان. لو كان احدهما کافرا والآخر مسلما حينئذ يستأذن من - 01:17:05

المسلم سواء كان ابا او اما قال فلو كان مشرکین لم يشترط اذنها عند الشافعی ومن وافقه وشرطه ان الثوری هذا کله اذا لم
يحضر يعني هذا کله القول بالاستئذان والكلام فيه اذا لم يحضر الصف ويتعین القتال - 01:17:25

والا فحينئذ يجوز بغير اذن على التفصیل على الجهاد فرض کفاية ام انه فرض عین وعن ابی بکر رضی الله عنہ قال رسول الله
صلی الله علیه وسلم الا اخبرکم باکبر الكبائر؟ قال قلنا بلى يا رسول الله. هذا سؤال الا اخبرکم - 01:17:45

قال قلن بلى يا رسول الله. قال الاشتراك بالله وحده وعقوق الوالدين. وكان متکئا ثم جلس فقال الا وقول الا وشهادة الزور فما زال
يکررها حتى قلنا ليته سكت. رواه البخاری ومسلم. قوله صلی الله علیه وسلم عقوبة الوالدين - 01:18:05

والشاهد من حدیث قال العلقمی یقال عق والده عقوقا فهو عاق. اذا اذاه وعصاه وخرج عليه اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر
بهما. قال الحافظ الفتحی والعقوب بضم العین المهملة مشتق من العق وهو القطع والمراد به صدور ما يتأنی به - 01:18:25

والوالد من ولده من قول او فعل وهذا اصح من سابقه. لماذا؟ لأن البر بالوالدين هذا مرده الى العرف. والعقوب كذلك مرد الى الى كل
لفظ كل حکم شرعی علق - 01:18:55

على امر ما حينئذ اذا لم یبین من جهة الشرع. لم تكن له حقيقة شرعية واذا لم تكن له حقيقة شرعية رجعنا الى ماذا؟ الى العرف الى
فکل ما تعارف عليه العقلاء وارباب الادب ونحوه - 01:19:15

بانه بر فهو بره. وكل ما تعارف عليه العقلاء وارباب الادب بأنه عقوب فهو عقوب. اذا التفصیل على قد یختلف. قد يكون في بلد ما
بعض الامور التي تتعلق بالوالدين یعتبر من البر. وفي - 01:19:35

بعض البلدان قد اعتبروا من؟ من العقوب. ولذلك نسأل احيانا عن مناداة الام بكنيتها او الاب بكنيته. هذا قد یعتبر عندنا هنا مثلا من
العقوب وقد لا يكون مضطربا يا ابو فلان مثلا قل هذا قد لا یعتبر حقوقا عند بعضه لكن في - 01:19:55

جملة مثلاً يعتبر عندنا يعتبر من العقوق. حينئذ نقول هذه مردتها إلى الاعراف. فإذا تعارف الناس على أنه من البر ان ينادي به لماذا؟
بكنيته وان الاب لا يغضب من ذلك وشاء - 01:20:15

لم يذكر حينئذ نقول هذا يعتبر من البر وإذا لم يكن كذلك فهو من العقوق. اذا مرد البر والعقوق الى العرف لانه ليس له حقيقة شرعية
قال والمراد به صدور ما يتأنى به الوالد من ولده من قول او فعل. الا في شرك او معصية - 01:20:32
ما لم يتعنت الوالد وظبطه ابن عطية بوجوب طاعتھما في المباحثات فعلاً وترك استحباب في المندوبات وفرض الكفاية كذلك ومنه
تقديمهما عند تعارض الامرین. بمعنى ان متعلق الامر اذا امر الوالدان الابنة بامر ما هل تجب الطاعة مطلقاً او فيه تفصیل؟ او فيه
تفصیل - 01:20:52

اذا امرا بما هو واجب شرعاً. وجوب من جهتين. كما مر معنا فيما يتعلق اذا امر علماء او ولادة الامور اذا امرروا ما يوافق الشرع او واجب
من جهتين كان واجبا بالشرع فصار من باب التأكيد وواجب من الشرع واجب من جهة طاعة - 01:21:22
ولي الامر كذلك ما كان بالنذر ذهب بعض الفقهاء الى ان النذر لا يتعلق الا بالمباح. او بما هو ليس بواجب وعندهم لا يصح النذر به بما
هو واجب لانه واجب بالشرع. كان تحصيل حاصل. صحيح انه يحصل بالواجب كذلك. فيكون - 01:21:42
واجبا من جهتين من جهة الشرع ومن جهة الزام الزام نفسه. حينئذ اذا امر الوالدان الابنة بامر واجب شرعاً واجب وما عدا ذلك ففيه
تفصیل. فيه تفصیل. قيده هنا ابن عطية بكل منه ماذا؟ بوجوب طاعتھما في - 01:22:02

مباحات بمعنى انها اذا امرا بالمباح حينئذ وجبت الطاعة وجبت الطاعة. ولشيخ رحمة الله تعالى تفصیل في ذلك ليس على اطلاقه
وانما المراد من جعل الشارع وجوب الطاعة والذي انه ليس مطلقاً. وانما هو معلم. بمعنى ان الامر هنا معلم بما يعود بالنفع -
01:22:22

على الوالدين فقيد رحمة الله تعالى في بعض مواضع كلامه على بر الوالدين وما يجب وما لا يجب ان الواجب هو ما كان امرا للابن
بان يفعل شيئاً منفعته عائدة على الابوين. فان لم تكن المنفعة عائدة - 01:22:52

الابوين حينئذ ينزل الى درجة الاستحباب. ولا يقال بي بالوجوب. اذا كان كذلك حينئذ ينضبط الامر. واما القول كوني يجب في
المباحثات مطلقاً هذا فيه فيه نظر. وخاصة اذا علمنا ان الحكم معلم وليس على على اطلاقه. قال هنا - 01:23:12
ظبطه ابن عطية بوجوب طاعتھما في المباحثات فعلاً وترك واستحبابها في المندوبات وفرض الكفاية كذلك ومنه تقديمها تعارض
الامرین وهو كمن دعته امه ليمرظها مثلاً بحيث يفوت عليه فعل واجب ان استمر عنده - 01:23:32

ويفوت ما قصدته من تأنيسه لها وغير ذلك لو تركها و فعله يعني فعل الواجب. وكان مما يمكن تداركه مع فوات الفضيلة كالصلة اول
الوقت او في الجماعة. بمعنى انه اذا تعارض امر شرعي يتعلق بالشرع - 01:23:52

امر به احد الوالدين وقلنا بانه واجب من جهة ثبت الوجوب وهذا ثبت الوجوب حينئذ ما الذي يقدم؟ الذي يقدم اما ان نقول بان ما
امر به الشارع مطلقاً. لان حق الشارع مقدم مطلقاً. هذا الاصل. وذهب بعضهم كما ذكر هنا الى ان - 01:24:12
ينظر في الذي يفوت وما لا يفوت. فان كان امر الشارع يفوت لاطاع امه مثلاً فصار واجباً جهة الام ووادي الجهة الشرع لو فات
واجب الشرع بانشغال بواجب الوالدين لما جاز. وانما يجب ان يستغل - 01:24:32

بما وجب من جهة والديه اذا كان لا يفوت عليه واجب الشرع. كما لو قيل له افعل كذا وسينشغل عن الصلاة في اول وقتها. حينئذ
نقول الصلاة في اول وقتها من المندوبات وليس من الواجبات. حينئذ يجب ان يقدم طاعة والديه على - 01:24:52

الاشتغال بالصلاحة في اول وقتها او في الجماعة كما ذكر هنا بناء على ان الجماعة سنة وليس بواجبة. ولا يأتون احاديث الامر ببذل
وتحريم حقوقهم كثيرة جداً قال النووي واجمع العلماء على الامر ببر الوالدين وان عقوبهم حرام من - 01:25:12

من الكبار هذا محل اجماع. لكن التفصیل هو ما ذكرناه انه يجب فيما يتعلق ما يعود بالنفع على الوالدين. بالنفع على على الوالدين.
لذلك لو اراد الابن ان يتزوج ثانية فقالت له امه لا تتزوج. لا يطيعها. كذلك لو - 01:25:32
اراد ان يعمل في تجارة مباحة قال ابوه لا تعمل لا طاعة له. لماذا؟ لأن هذا لا يعود عليه بالضرر لو عمل ابنه قس على على ذلك وثم

مسألة مهمة وهي هل يأمر الابن والديه بالمعرفة وينهاهما عن المنكر؟ الجواب نعم لعموم النصوص. النصوص - 01:25:52

السابق التي مرت معنا فيما يتعلق بالامر بالمعرفة والنهي عن المنكر تشمل ماذا؟ تشمل الوالدين. لكن يتتأكد اللطف والحكمة والتخصيص يحتاج الى مخصوص. قال ابن مفلح قال احمد في رواية يوسف ابن موسى يأمر - 01:26:15

بالمعرفة وينهاهما عن المنكر. لماذا؟ لأن النصوص عامة تشمل كل من وقع في منكر فيؤمر بالمعرفة وينهى عن المنكر. وقال في رواية حنبل هذه رواية مطلقة عن الامام احمد. انه يأمر بالمعرفة وينهى عن المنكر - 01:26:35

دون تفصيل وقال في رواية حنبل اذا رأى اباه على امر يكرهه يعلمه بغير عنف ولا اساعة ولا يغلظ له في الكلام والا تركه وليس الاب كالاجنبي وهذه الرواية فيها اشارة الى انه اذا - 01:26:55

علم الابن من نفسه انه سيفلظ القول مع ابويه قال تركه. يعني ترك الاب ولا يجزره. لكن الرواية الاولى هي الموافقة للنصوص. وقال في رواية يعقوب يوسف اذا كان ابواه يبيعان الخمر لم يأكل من طعامهم وخرج - 01:27:15

عنه يعني لا يسكن معهم ولا يقطع زيارتهم انما المراد انه لا يأوي معهم يعني لا يساكفهم لأن المال علم انه ماذا انه حرام. وقال في رواية ابراهيم بن هاني اذا كان له ابوان لهما كرم عنب يعصران عنبه ويجعلانه - 01:27:35

خمرا يسوقونه يأمرهم وينهاهم فان لم يقبلوا خرج من عندهم ولا يأوي معهم من لا يسكن معه لانه سيقع في الحرام وسيرى ان كان يفعل عنده في في بيته ذكره ابو بكر في زاد المسافر - 01:27:55

ذكر المروذي ان رجلا من اهل حمص سأل ابا عبد الله ان اباه له قرون او كرم يريد ان يعاونه على بيعها قال ان علمت انه يبيعها ممن يعصرها خمرا فلا تعاونه. اذا قاعدة الامر بالمعرفة والنهي عن المنكر - 01:28:15

فيخرج عنها الابوان فاذا سمع اباه يغتاب وجب شرعا ان ينكر عليه لكن يزداد لطفا هو ليس غير ويصبر عليه. وكذلك الام اذا وقعت في معصية وجب الانكار عليها يأمرن به بر الوالدين. قال وصلة - 01:28:35

الارحام ويأتي بحثه والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:28:55